

7434- جواز الصدقة عن الوالد المتهاون في الصلاة - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم من ابهى رسالة بتوفير احدى الاقوال تقول نون لا تقول هل تقبل الصدقة عن والدها المتوفى وقد كان لا يصلي الا نادرا. الا انه قبل وفاته باسبوع صلى صلاة الجمعة فقط دون بقية - [00:00:00](#)

ثم صلى الجمعة التي تليها والتي توفي فيها ليلة السبت. وقد تلفظ بالشهادة قبل الموت. هل يجوز الاستغفار وكفالة الايتام والاجر له والدعاء له بالخير جزاكم الله خيرا. لا شك ان ترك الصلاة خطير جدا - [00:00:20](#)

فمن ترك متعمدا حتى خرج وقتها فانه يرتد بذلك عن دين الاسلام كما تدل عليه الادلة كقوله تعالى آ كقوله تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم بالدين تدل على ان الذي لا - [00:00:40](#)

الصلاة من اخواننا في الدين. وقال النبي صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة. رواه مسلم وقال عليه الصلاة والسلام العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر رواه اهل السنن. والاحاديث في هذا والايات والادلة كثيرة - [00:01:00](#)

في تارك الصلاة وما ذكره السائل من حالة والدهم وان ظاهر حاله انه تاب في اخر آ حياته وانه لقب الشهادتين عند الوفاة فيرجى له التوبة من الله سبحانه وتعالى. ظاهر حاله انه تاب فلا بأس بالاستغفار له بالدعاء - [00:01:20](#)

فله لانه هناك على التوبة ان شاء الله. ان شاء الله. ولكن كان مفرطا ومضيعا ولكن من تاب تاب الله عليه والله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر نعم - [00:01:40](#)